

محضر اجتماع الدورة العادية لشهر فبراير 2025

ليوم الخميس 06 فبراير 2025

الورقة الحافظة

جلسة فريدة (مفتوحة في وجه العموم):

عقد مجلس جماعة سيدي سليمان بمقر الجماعة يومه الخميس 06 فبراير 2025 ابتداء من الساعة الحادية عشرة صباحا في جلسة مفتوحة في وجه العموم دورته العادية لشهر فبراير 2025، تحت الرئاسة الفعلية للسيد عبد الإلاه المصمودي رئيس مجلس الجماعة وبحضور السيد لحبيب مزين باشا المدينة.

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس: 31

- الأعضاء المزاولين مهامهم : 31

- الأعضاء الشاغرة مناصبهم : لا أحد

الحاضرون 26 وهم السادة:

الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس	الاسم الكامل	الصفة داخل المجلس
محمد الإلاه المصمودي	رئيس المجلس	قدور المخروحي	عضو المجلس
سليمان خفيق	النائب الثاني	إدريس مهنون	عضو المجلس
مونية بوركيك	النائب الرابع	يوسف العنوني	عضو المجلس
محمد الدين حماد	النائب الخامس	محمد احمام	عضو المجلس
سناء بوكريش	النائب السادس	سميرة الصبيحي	عضو المجلس
يوسف الخفك	نائب المجلس	جميلة الوحيدي	عضو المجلس
رشيد بن محمد الله	نائب نائب المجلس	بكري المخلوفي	عضو المجلس
مزال البازي	عضو المجلس	يوسف ميرة	عضو المجلس
الدريسية بوسيج	عضو المجلس	مسطفى بن دحمان	عضو المجلس
زهور الرامي	عضو المجلس	رمضان عفاق	عضو المجلس
قاسم صيرة	عضو المجلس	أحمد المرزوقي	عضو المجلس

عضو المجلس	أحمد العوام	عضو المجلس	فاطمة أيمن الحاج
عضو المجلس	الناجي البرقي	عضو المجلس	فاطمة بوعزوين

عن الكتابة: سجل انصباح السادة:

- محقق رمضان.

- مسلفي بندقمان.

- بخرى المخلوغي.

المتغيبون:

الأعضاء المتغيبون بمرور وهم :

- يوسف حمداني: المبرر: شهادة طبية.

عرض المبرر على المجلس فقبله بإجماع الأعضاء الحاضرين.

- هشام رشدي: المبرر: هاتفه السيد رئيس المجلس الجماعي بشأن غيابيه.

عرض المبرر على المجلس فقبله بإجماع الأعضاء الحاضرين.

- امجد بوعزوين: المبرر: أخبر السيد رئيس المجلس الجماعي بشأن غيابيه.

عرض المبرر على المجلس فقبله بإجماع الأعضاء الحاضرين.

*الأعضاء المتغيبون بدون مبرر وهم:

- علي زاهد علي .

- أحلام حياخي: قدمته استقالتهما.

وقد حضر أشغال هذه الدورة السيد: محمدان الشبيدي الوزاني عن قسم الجماعات الترابية بحالة

إقليم سيدي سليمان.

جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2025

بتاريخ: 06-06-2025

جلسة فريدة: بتاريخ 06 فبراير 2025 على الساعة 11 صباحا.

النقطة الأولى: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة في مجال المواكبة الصحفية والاعلامية والتواصل.

النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

النقطة الثالثة: التداول والموافقة على اكتراء العقارات التابعة لأملاك الدولة أو الجماعات السلالية والتي ستحتضن بعض المرافق الجماعية.

النقطة الرابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات بناء على ملاحظات السيد عامل إقليم سيدي سليمان.

النقطة الخامسة: التداول والمصادقة على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان.

النقطة السادسة: التداول والمصادقة على تحويل السوق الأسبوعي الأربعاء سيدي سليمان والمجزرة الجماعية.

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان.

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية.

النقطة التاسعة: التداول والمصادقة على برمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم سنة 2024.

النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين عامل إقليم سيدي سليمان رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية والمجلس الإقليمي لسليمان والجماعات التابعة لإقليم سيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسليمان والمندوبية الإقليمية للصحة والحماية الاجتماعية بسليمان والجمعية الإقليمية لدعم القطاع الصحي والقطاع الاجتماعي من أجل دعم تسيير المركز الجهوي للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بسليمان.

النقطة الحادية عشرة: إخبار المجلس الجماعي بالتغييرات التي طرأت على سجل محتويات الأملاك الجماعية.

النقطة الثانية عشرة: تقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الباشا المحترم
السيدات والسادة الأعضاء الكرام
الحضور الكريم

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني، أطلب من السيد كاتب المجلس أن يتلو على مسامعنا آيات من الذكر الحكيم فليتفضل مشكورا.

////////////////////////////////////

نجتمع اليوم في إطار دورة عادية لمناقشة النقط المدرجة بجدول الأعمال في جلسة فريدة بتاريخ يومه الخميس 06 فبراير 2025. ويتضمن جدول الأعمال هذه الجلسة النقط التالية:

جلسة فريدة: بتاريخ 06 فبراير 2025 على الساعة 11 صباحا.

النقطة الأولى: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة في مجال المواكبة الصحافية والاعلامية والتواصل.

النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

النقطة الثالثة: التداول والموافقة على اكتراء العقارات التابعة لأملأك الدولة أو الجماعات السلالية والتي ستحتضن بعض المرافق الجماعية.

النقطة الرابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات بناء على ملاحظات السيد عامل إقليم سيدي سليمان.

النقطة الخامسة: التداول والمصادقة على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان.

النقطة السادسة: التداول والمصادقة على تحويل السوق الأسبوعي الأربعاء سيدي سليمان والمجزرة الجماعية.

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان.

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية.

النقطة التاسعة: التداول والمصادقة على برمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم سنة 2024.

النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين عامل إقليم سيدي سليمان رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية والمجلس الإقليمي لسيدي سليمان والجماعات التابعة لإقليم سيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للصحة والحماية

الاجتماعية بسيدي سليمان والجمعية الإقليمية لدعم القطاع الصحي والقطاع الاجتماعي من أجل دعم تسيير المركز الجهوي للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بسيدي سليمان.

النقطة الحادية عشرة: إخبار المجلس الجماعي بالتغييرات التي طرأت على سجل محتويات الأملاك الجماعية.

النقطة الثانية عشرة: تقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة.

.....

السيد الرئيس: قبل أن نبدأ مناقشة النقط المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة، اسمحوا لي أن أقدم أمامكم عرضا يلخص أنشطة المجلس الجماعي منذ تولينا رئاسة هذا المجلس الموقر.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته،

عندما تسلمنا مسؤولية تدبير شؤون هذه الجماعة في ماي 2023، ورثنا وضعاً كارثياً على جميع المستويات. من جهة، عجز مالي يتجاوز 50 مليون درهم وديون صندوق التجهيز الجماعي التي ترهق كاهل ميزانية الجماعة منذ سنة 2011 إلى غاية 2030 والتي تتجاوز 9 مليون درهم سنوياً، ومن جهة أخرى، بنية تحتية مهترئة تشهد على سنوات طويلة من الإهمال وسوء التدبير. شبكة الطرق متدهورة، قنوات الصرف الصحي منعدمة في العديد من الأحياء ومتهالكة في أحياء أخرى، الإنارة العمومية معطلة في العديد من الأحياء والشوارع، والمرافق الأساسية في حالة يرثى لها.

كان الخيار واضحاً أمامنا: إما الاستمرار في نهج المجاملات والمحسوبية الذي أوصلنا إلى هذا الوضع، أو اتخاذ القرار الصعب بمواجهة الحقيقة والشروع في إصلاح عميق. لقد اخترنا الطريق الصعب، طريق الإصلاح والشفافية والحكمة الجيدة.

نعم، واجهنا حملات تشويش منظمة من طرف المستفيدين من الوضع السابق. نعم، حاول البعض عرقلة مسيرة الإصلاح لأنها قطعت عليهم طريق الاستفادة غير المشروعة من موارد الجماعة. لكننا كنا على يقين أن المواطن سيكون حكماً عادلاً، وأن النتائج ستكون خير برهان على صواب نهجنا.

واليوم، بعد مرور سنة واحدة، نتحدث الأرقام عن نفسها: نجحنا في تسديد 90٪ من ديون الجماعة، وحولنا العجز إلى فائض يتجاوز 21 مليون درهم. هذا التحول المالي غير المسبوق لم يكن وليد الصدفة، بل كان نتيجة لرؤية واضحة ومنهجية محكمة. قطعنا مع منطق الاستثناءات والامتيازات غير المشروعة. طبقنا القانون على الجميع بمسطرة واحدة. نهجنا سياسة الترافع بدل تفاهات التدافع. أعدنا الاعتبار لمبدأ المساواة أمام المرفق العام. وضعنا حداً نهائياً لكل أشكال التلاعب بموارد الجماعة.

وفي إطار تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين والمستثمرين، قمنا بتبسيط المساطر الإدارية للحصول على مختلف الرخص والوثائق الإدارية وذلك بإصدار قرارات تنظيمية تنظم مجالات حيوية ورقمنة هذه الإجراءات. أنهينا عهد التعقيدات والمساطر

المعقدة التي كانت تؤرق المواطنين والمستثمرين. اليوم، أصبح الحصول على الرخص يتم وفق مساطر واضحة وشفافة، في آجال معقولة، ودون الحاجة إلى وساطة أو محسوبية. وبعد تضافر جهود كل المنخرطين في هذه العملية تم التوصل الى نتائج جد مشرفة وغير مسبقة بحيث تمكن المجلس الجماعي من تحقيق مجموعة من النتائج نجملها فيما يلي:

دراسة الفائض المحقق خلال العشر سنوات الاخيرة:

السنة	العنوان	مجموع المداخل المحققة	الفائض الحقيقي المحقق
2014	مداخل التسيير	54 548 221,42	0,00
2015	مداخل التسيير	52 559 584,71	0,00
2016	مداخل التسيير	64 116 499,15	0,00
2017	مداخل التسيير	56 822 225,22	0,00
2018	مداخل التسيير	64 352 168,58	0,00
2019	مداخل التسيير	59 365 550,19	0,00
2020	مداخل التسيير	62 524 005,82	0,00
2021	مداخل التسيير	58 624 474,31	3 503,57
2022	مداخل التسيير	59 816 104,44	0,00
2023	مداخل التسيير	67 730 653,87	0,00
2024	مداخل التسيير	99 362 894,77	29 193 442,10

دراسة حصة الإصدارات خلال العشر سنوات الاخيرة:

السنة	العنوان	مجموع الاصدارات
2014	مصاريف التسيير	54 548 221,42
2015	مصاريف التسيير	52 559 584,71
2016	مصاريف التسيير	64 116 499,15
2017	مصاريف التسيير	56 822 225,22
2018	مصاريف التسيير	64 352 168,58
2019	مصاريف التسيير	59 365 550,19
2020	مصاريف التسيير	62 524 005,82
2021	مصاريف التسيير	58 620 970,74
2022	مصاريف التسيير	59 816 104,44
2023	مصاريف التسيير	67 730 653,87
2024	مصاريف التسيير	70 169 452,67

ويمثل هذا الفائض لميزانية الجماعة أحد المؤشرات المالية الهامة التي يمكن أن تعكس كفاءة الإدارة المالية وقدرتها على تحقيق التنمية المحلية.

لكن الإصلاح المالي لم يكن غاية في حد ذاته، بل كان وسيلة لتحقيق هدف أسمى: خدمة المواطن وتحسين ظروف عيشه. ورغم ثقل التركة وحجم الخراب الذي وجدناه في البنية التحتية، فقد أطلقنا العديد من الأوراش ونجحنا في كسر حالة الجمود التي كانت تعيق العديد من المشاريع الحيوية للجماعة. لقد تمكنا من إخراج مشاريع ظلت حبيسة الأدراج لسنوات طويلة إلى حيز الوجود.

وقد بلغت النفقات الملتزم بها خلا سنة 2024 من تسديد ديون وأوراش ملتزم بها ماليا ما يلي:

طبيعة الاعتماد	مجموع الاعتمادات المؤداة
Traitements et indemnités permanentes du personnel titulaire et assimilés.	1 000 000,00
Entretien courant de bâtiments administratifs	499 999,58
Pièces de rechange et pneumatique pour les véhicules et engins	43 632,00
Entretien et réparation de véhicules et engins	180 000,00
Frais d'assurance de véhicules et engins	130 395,32
Achat de peinture	47 575,62
Etudes générales	66 252,52
Taxes et redevances de télécommunication	200 000,00
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du	410 480,68
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du	294 352,41
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du	151 275,25
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du FEC	35 557,91
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du	204 100,36
Intérêts de l'emprunt n contracté auprès du FEC	759 001,85
 Autres charges financières	 139 299,94
 Intérêts de retard	 139 299,94
 Entretien courant d'espaces verts, jardins et forêts	 1 060 436,82
 Entretien courant de voies	 1 144 483,26
 Entretien courant d'ouvrages d'électricité publique	 39 874,80
 Achat de matériel d'entretien	 996 870,00
 Redevances	 10 674 063,00
 Redevances	 2 500 000,00
 Frais d'exécution des jugements et des conventions de transaction	 26 173,86
 Frais de procédures et d'instances	 68 733,00

Versement groupement BNI HSEN	25 546 898,14
Versement aux entreprises privées en contre partie des services rendus à la collectivité territoriale	801 160,26
Versement de l'excédent à la 2ème partie	7 351 934,70
1000221010102011 : Véhicules, motocycles, cycles et engins	699 979,69
1000221010102011 : Véhicules, motocycles, cycles et engins (AS 300 Véhicules, motocycles, cycles et engins)	519 648,03
1000221020201011 : Projet intégré de piscine	3 200 000,00
1000222020201022 : Stades et complexes sportifs (AS 5748548 Création des terrains de sport de proximité.)	7 214 510,97
1000223020201034 : Ponts	500 000,00
1000224030301032 : Abattoirs	384 051,40
المجموع	67 030 041,31

إن النجاح الذي تحقق هو نجاح جماعي، ساهم فيه الجميع:

- أعضاء المجلس الذين آمنوا برؤيتنا ودعموا خياراتنا،
- السلطة الإقليمية والمحلية،
- أطروموظفو الجماعة الذين عملوا بتفانٍ وإخلاص،
- المواطنون الذين تجاوزوا مع حملاتنا التحسيسية،

وهو نتيجة لثقة المواطنين في مؤسستهم، ولدعم كل الغيورين على المصلحة العامة. وهو ليس نهاية المطاف، بل هو بداية لمرحلة جديدة من العمل الجاد لتحقيق تنمية مستدامة وشاملة.

نعم، لا زال الطريق طويلاً أمامنا لتجاوز كل مخلفات سنوات الإهمال، لكننا نسير بخطى ثابتة نحو إعادة الاعتبار للمرافق العمومية وتحسين جودة الحياة في جميع أحياء جماعة سيدي سليمان.

أما الفائض المالي الذي حققناه والذي يتجاوز 25 مليون درهم، فسيتم تخصيصه لمشاريع إضافية خلال الأشهر القادمة، وفق رؤية تنموية شاملة تستجيب لأولويات الساكنة وتطلعاتهم.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أرفع أسمى عبارات الشكر والامتنان للسيد عامل صاحب الجلالة على إقليم سيدي سليمان، على الدينامية الجديدة التي أحدثها منذ تعيينه على رأس الإقليم. فقد أولى اهتماماً خاصاً لمشاكل مدينتنا وجعلها في صلب أولوياته. إن مجهوداته المتواصلة في الترافع عن مصالح المدينة، سواء على المستوى الإقليمي أو المركزي، تستحق منا كل التقدير والثناء.

كما أتوجه بالشكر الجزيل للسيد الكاتب العام للجماعة على ما يقدمه من دعم تقني وإداري متواصل للجماعة. فخبرته الواسعة ومواكبته الدقيقة لمختلف الملفات

والمشاريع، ساهمت بشكل كبير في تجاوز العديد من العقبات الإدارية وتسريع وتيرة الإنجاز.

وأود أيضا أن أشيد بالدعم والمساندة المستمرين اللذين يقدمهما السيد باشا المدينة، وحرصه الدائم على تسهيل عمل المجلس وتجاوبه السريع مع كل ما من شأنه خدمة المصلحة العامة. إن تعاونه الوثيق ومتابعته اليومية لمختلف القضايا والمشاريع كان له أثر كبير في تحقيق الأهداف المرجوة.

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكافة المصالح الخارجية بالإقليم، التي لم تتوان لحظة في تقديم الدعم والمساندة لجماعتنا. فتعاونهم الدائم ومواكبتهم المستمرة لمختلف مشاريعنا وبرامجنا، كان له الأثر البالغ في تجاوز العديد من الصعوبات وتحقيق النتائج المرجوة.

لقد وجدنا في جميع المسؤولين والمصالح شركاء حقيقيين وداعمين قوين لمشاريعنا التنموية. فبفضل تدخلاتهم الحكيمة ومتابعتهم المستمرة، استطعنا تذليل العديد من الصعوبات وتسريع وتيرة إنجاز المشاريع. إن هذا التعاون المثمر بين السلطة المحلية والمصالح الخارجية والمجلس الجماعي يشكل نموذجا يحتذى به في التدبير المشترك للشأن المحلي

وفي الختام، لا بد أن أتوجه إلى ساكنة سيدي سليمان الكرام بكلمة صريحة. لقد تابعت جميعا حملات التشكيك المغرضة وادعاءات بعض الجهات التي تحاول تسييس عمل المجلس وتحويل نجاحاته إلى موضوع للمزايدات السياسية. نقول لهؤلاء: إن المواطن اليوم أصبح واعيا وقادرا على التمييز بين الحقيقة والأكاذيب. إنجازاتنا ملموسة على أرض الواقع، ونتائجنا المالية موثقة في السجلات الرسمية، وكل درهم من أموال الجماعة محسوب ومراقب.

نحن نؤمن أن العمل الجاد هو أفضل رد على المشككين. سنواصل خدمة المواطن بعيدا عن المهاترات السياسية، لأن رهاننا الوحيد هو كسب ثقة المواطنين من خلال الإنجازات الملموسة، وليس من خلال الشعارات الفارغة والوعود الكاذبة.

ثم أقول لكل من راهن على فشلنا: إن نجاح هذه الجماعة هو نجاح لكل أبنائها. وأقول لكل من يحاول عرقلة مسيرة الإصلاح: إن إرادة التغيير أقوى من كل المناورات. وأقول للمواطنين: ثقتكم هي رصيدنا الحقيقي، ونحن ماضون في طريق الإصلاح والتنمية، لا تراجع ولا تنازل عن المصلحة العامة وإن المصلحة العامة فوق كل الحسابات السياسية الضيقة. ونحن نمد أيدينا للجميع للمساهمة في بناء مستقبل أفضل لجماعتنا.

شكرا لكم على حسن إصغائكم،
والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ونواصل أشغال هذه الدورة ونستهلها بمناقشة النقطة الأولى.

النقطة الأولى: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة في مجال المواكبة الصحافية والاعلامية والتواصل.

السيد الرئيس:

بالنسبة لهذه النقطة، كما تعلمون فإن الاعلام أصبح ضرورة مهمة لمواكبة سير عمل الادارة الجماعية وكذا أنشطة المجلس الجماعي. لذلك ارتأينا في المجلس الجماعي أن نبرم عقدا مع مؤسسة إعلامية للقيام بمواكبة أنشطة المجلس الجماعي وأعمال الادارة الجماعية. وأترك المجال لمناقشة هذه النقطة للسادة أعضاء المجلس الجماعي المحترمين.

المناقشة:

السيد حسام محمد الدين:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء المجلس المحترمين، لذي ملاحظة بخصوص هذه النقطة وتتعلق بالمبلغ الذي حدد في 60000.00 درهما، وأرى أنه غير كاف لذا أقترح رفع المبلغ إلى 100000.00 درهم. كما أقترح أن يعهد اختيار المنابر الاعلامية التي ستتعاقد مع الجماعة إلى لجنة تتكلف بدراسة الطلبات وذلك طبقا لدفتر التحملات التي سيحدد شروط الاختيار.

السيد سليمان خفيق:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء المجلس المحترمين، بالنسبة لهذه النقطة فهي هامة وأساسية، وأؤيد الصديق حسام في اقتراحه برفع المبلغ إلى 100000.00 درهم. لكن أقترح أيضا أن يكون التعاقد مع أكثر من منبر إعلامي على الأقل ثلاثة أو أربعة منابر محلية.

السيد يوسف الذنوبي:

بسم الله الرحمن الرحيم، السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء المجلس المحترمين، لقد اقترح الاخ حسام عبد الدين مبلغ 100000.00 درهم ونحن ندعم هذا الاقتراح. لكن بالنسبة لاختيار المنابر الاعلامية يستحسن ترك الأمر للمجلس الجماعي هو الذي يختار طبقا لدفتر التحملات.

السيد الرئيس:

من خلال التدخلات يبدو أننا سنرفع المبلغ إلى 100000.00 درهم، وإذا لم يكن أي تدخل نمر للتصويت على هذه النقطة.

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 182 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14.

وبعد اللجوء الى عملية التصويت العلني اسفرت على ما يلي:

- لحن الخطابة: سجل انسحاب السادة :- رمضان عشاق، مصطفى بندقمان، بشري المخلوفي.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

- عدد الأصوات المعبر عنها: 23

- عدد الأعضاء الموافقين (22) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بوركيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد العوام.

- عدد الأعضاء الراضين: (01) قدور المشروحي.

- عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين طبقا

للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات على على اتفاقية

شراكة في مجال المواكبة الصحافية والاعلامية والتواصل ورفع قيمة التعاقد

إلى 100000.00 درهما.

اتفاقية شراكة في مجال المواكبة الصحفية والإعلامية والتواصل

اتفاقية رقم

بتاريخ

بين :

-الطرف الأول:

جماعة سيدي سليمان

الطرف الثاني:

الموقع الإلكتروني الاخباري +++++ المملوك للمؤسسة الصحفية
<+++++>SARL

مقره ++++++

اتفق الطرفان على ما يلي

المادة 1موضوع الاتفاقية

تشمل الاتفاقية صيغ وأشكال الشراكة والتعاون بين الطرفين في ما يرتبط بالمواكبة الصحفية والإعلامية والتواصلية التي تسهر عليها المؤسسة الصحفية في تغطية مختلف البرامج والمشاريع والمخططات والأنشطة ذات الصلة بتدخلات المجلس البلدي لمدينة سيدي سليمان.

المادة 2 التزامات المؤسسة الصحفية

-تلتزم بمواكبة مختلف أنشطة وبرامج و منجزات ومشاريع المجلس الجماعي لسيدي سليمان إعلاميا وتواصليا وضمان الإشعاع لها والتعريف بها

-تسخير الإمكانيات البشرية والتقنية لتحقيق مواكبة تواصلية وإعلامية بطريقة احترافية

المادة 3 متطلبات مؤسساتية ومقاولاتية

--تتقيد بمدونة الصحافة والنشر والنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل

-التوفر على رخصة التصوير المسلمة من المركز السينمائي المغربي

-أن تكون مؤسسة في شكل شركة وتزاوّل نشاطها منذ سنتين على الأقل

-أن تكون في وضعية جبائية سليمة

-التوفر على صحافيين مهنيين (حاملين لبطاقة الصحافة الصادرة عن المجلس الوطني للصحافة) لحضور التغطيات والمتابعة الإعلامية .

-التوفر على تقنيين في مجال التصوير والربورتاجات والفيديو (حاملين لبطاقة الصحافة الصادرة عن المجلس الوطني للصحافة)

المادة 4 التزامات جماعة سيدي سليمان

-تمكين المؤسسة الصحفية من الوثائق والمعطيات التي تمكنها من انتاج مواد إعلامية وتواصلية سواء للتحريير المكتوب أو البث الرقمي الالكتروني

-إخبار المؤسسة الصحفية بمختلف الأنشطة والبرامج والمواعيد.

- تسهيل عمل الطاقم الصحافي في القيام بتغطيته بكل مهنية وجودة عالية

- المادة 5 مبلغ الاتفاقية

-تحدد القيمة المالية السنوية المخصصة لهاته الاتفاقية في مبلغ مالي قدره :..بالأرقام
.....وبالحروف.....

المادة 6 صرف المستحقات أو الأتعاب

-يتم تحويل المستحقات الى المؤسسة الصحفية في حسابها البنكي المفتوح لدى البنك

+++++ COMPTE BANCAIRE : BANQUE +++++

/RIB+++++

من ميزانية الجماعة تحت عنوان أتعاب ،بعد قيام هاته الأخيرة بالمتطلب وتوصل الجماعة عن طريق-مكتب الضبط - بما يفيد تقرير يضم: نسخا ورقية من المرفقات المنشورة والمبتوثة والصيغة الالكترونية حامل USP وذلك كل ثلاثة أشهر ،مع تحمل المؤسسة الصحفية لكافة أنواع المصاريف.

المادة 7 مدة الاتفاقية

تحدد مدة هذه الاتفاقية في سنة ابتداء من تاريخ المصادقة عليها من طرف الجهات المختصة وتجدد تلقائيا مالم يطالب أحد الأطراف بفسخها.

المادة 8 إلغاء الاتفاقية

يمكن الغاء هذه الاتفاقية ،برغبة أحد الطرفين شريطة أن يقوم الطرف الراغب في ذلك بإخبار الطرف الآخر بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل شهرين على الأقل قبل التاريخ الذي حدد لإلغاء الاتفاقية.

المادة 9 فض النزاع والخلاف

عند أي خلاف أو نزاع مفترض يستحسن حله بالطرق الحبية والودية ، وفي حالة تعذر ذلك يتعين اللجوء الى المسطرة القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن.

المادة 10: سريان مفعول الاتفاقية.
لا تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول إلا بعد التوقيع عليها من كلا الطرفين والمصادقة عليها من طرف الجهات المختصة.

حرر بسيدي سليمان في:.....

كاتب المجلس
يوسف الشفك



رئيس المجلس
عبد الاله المصمودي




الداخلية
وزارة
الجماعة
الترابية
بني سليمان
عماد بسيدي

النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

الرئيس: نمر للتداول حول النقطة الثانية المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان. وأفتح باب التدخلات لمناقشة النقطة.

إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر لعملية التصويت.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 183 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• **محدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 23**

* **محدد الأصوات المعبر عنها: 23**

* **محدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:**

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بوركك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسسية بوضبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* **محدد الأعضاء الراضين: لا أحد**

* **محدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد**

يقرر ما يلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة بالتدبير المشترك لحضيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الاقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة باقليم سيدي سليمان.

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم سيدي سليمان

المجلس الإقليمي

مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة تتعلق بالتدبير المشترك
لحظيرة المعدات وآليات الأشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل
من المجلس الإقليمي
والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة
بإقليم سيدي سليمان.

نونبر 2024

الديباجة

- استحضارا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تأهيل مختلف الجماعات الترابية بشكل متناسق ومتوازن.

- بناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-84 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-15-85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015)؛

- بناء على المرسوم رقم 2-17-450 صادر في 04 من ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها.

- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 صادر في 04 من ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

- بناءً على الاتفاقية الأصلية المؤشر عليها من طرف السلطة الإقليمية بتاريخ 11 أبريل 2023.

- بناءً على مقرر المجلس الإقليمي لسيدي سليمان خلال دورته الاستثنائية بتاريخ 05 نونبر 2024 المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية ؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة سيدي سليمان عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة سيدي يحيى الغرب عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية؛

- بناءً على مقرر مجلس مجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة القصبية عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة الصفاة عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة عامر الشمالية عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية ؛

- بناءً على مقرر مجلس جماعة دار بلعامري عدد ... خلال دورته المتعلق
بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية ؛
- بناءً على مقرر مجلس جماعة أزغار عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة
والمصادقة على الاتفاقية؛
- بناءً على مقرر مجلس جماعة أولاد بن حمادي عدد ... خلال دورته المتعلق
بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية ؛
- بناءً على مقرر مجلس جماعة بومعيز عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة
والمصادقة على الاتفاقية ؛
- بناءً على مقرر مجلس جماعة المساعدة عدد ... خلال دورته المتعلق
بالدراسة والمصادقة على الاتفاقية ؛
- بناءً على مقرر مجلس جماعة أولاد احسين عدد ... خلال دورته المتعلق بالدراسة
والمصادقة على الاتفاقية ؛
- بناءً على الإرادة المشتركة للأطراف المتعاقدة من أجل تقديم الدعم اللوجستيكي
للجماعات الترابية بالإقليم وتجويد الخدمات المقدمة بها.

فإن الموقعين أسفله

المجلس الإقليمي لسيدي سليمان، ممثلاً بالسيد رئيس المجلس الإقليمي.
جماعة سيدي سليمان، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة سيدي يحيى الغرب، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
مجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة سيدي سليمان، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة القصيبة، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة الصفافة، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة عامر الشمالية، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة دار بلعامري، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة أزغار، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة أولاد بن حمادي، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة بومعيز، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.
جماعة المساعدة، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.

جماعة اولاد احسين، ممثلة بالسيد رئيس مجلسها.

قد اتفقوا على ما يلي :

المادة 1 : أهداف الملحق التعديلي رقم 1

يهدف هذا الملحق التعديلي إلى إشراك جماعة سيدي سليمان في تنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية الأصلية المتعلقة بالتدبير المشترك لحظيرة المعدات وآليات الاشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الإقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

ويسري عليها نفس الأحكام والشروط المتضمنة بالاتفاقية الأصلية.

المادة 2 : بنود الاتفاقية الأصلية

تبقى جميع بنود الاتفاقية الأصلية المتعلقة بالتدبير المشترك لحظيرة المعدات وآليات الاشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الإقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان على حالها دون تغيير.

المادة 4 : دخول الاتفاقية الملحقة حيز التنفيذ

تدخل الاتفاقية الملحقة رقم 1 حيز التنفيذ فور التوقيع من قبل كافة الشركاء والتأشير عليها من طرف السيد عامل إقليم سيدي سليمان.

المادة 5 : الأخيرة : إجراءات عامة

تمد وتوقع هذه الاتفاقية في 14 نونبر 2014.

سيدي سليمان في _____ /

مشارف: ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة تتفق بالتدبير المشترك لحظيرة المعدات وآليات الاشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من المجلس الإقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

التوقيعات :

رئيس مجلس جماعة الصفافعة	رئيس مجلس جماعة سيدي يحيى الغرب	رئيس مجلس جماعة سيدي سليمان
رئيس مجلس جماعة القصيبية	رئيس مجلس جماعة عامر الشمالية	رئيس مجلس جماعة أولاد احسين
رئيس مجلس جماعة بومعيز	رئيس مجلس جماعة دار بلعامري	رئيس مجلس جماعة أولاد بن حمادي
رئيس مجلس جماعة أزغار	رئيس مجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة	رئيس مجلس جماعة المساعدة
رئيس المجلس الإقليمي لسليمان		
تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي سليمان		

مشروع ملحق رقم 01 لاتفاقية شراكة تتعلق بالتدبير المشترك لحظيرة المعداد وآليات الاشغال العمومية والشاحنات التابعة لكل من 5 المجلس الإقليمي والجماعات الترابية ومجموعة الجماعات الترابية بني احسن للبيئة بإقليم سيدي سليمان.

وحرر بميدى سليمان في، 06 فبراير 2025

2- أتبم المجلس

يوسف الخنك

رئيس المجلس

عبد الله المسعودي



النقطة الثالثة: التداول والموافقة على اكتراء العقارات التابعة لأملاك الدولة أو الجماعات السلاوية والتي ستحتضن بعض المرافق الجماعية.

الرئيس: أيها السيدات والسادة الكرام، بالنسبة لهذه النقطة، فكما تعلمون، لدينا فرصة لإنجاز عشرة (10) ملاعب قرب، ثم تحويل السوق الأسبوعي وكذا المجرة الجماعية وبعض أماكن الأنشطة الاقتصادية. حيث سيطرأ تغيير كبير على مستوى تهيئة المدينة، ذلك أن مجموعة من الأحياء ستعرف إنجاز ملاعب القرب مما سيتيح لأبنائها إمكانية القيام بأنشطة رياضية داخل فضاءات جيدة ومنظمة. ونأمل أن تواكبنا الساكنة في الحفاظ على هذه المنشآت لأنها في الأخير تبقى ملكا لهم. كما أننا سنعمل على تجميع بعض الأنشطة الاقتصادية بأماكن تليق بها وتجعلها جاذبة ستسهل على الجماعة تسويق ترابها لجعله مستقطبا للاستثمار في مختلف الأنشطة الاقتصادية والتجارية. وأفتح باب التدخلات لمناقشة هذه النقطة. إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر لعملية التصويت.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 184 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والموافقة على اكتراء العقارات التابعة لأملاك الدولة أو الجماعات السلاوية والتي ستحتضن بعض المرافق الجماعية، وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• محدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* محدد الأصوات المعبر عنها: 23

* محدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:

عبد الإلاه المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بوركيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد حمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر مايلي:

وافق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على اكتراء العقارات التابعة لأملاك الدولة أو الجماعات السلالية والتي ستحتضن بعض المرافق الجماعية.

نائب المجلس

يوسف الخفك



رئيس المجلس

محمد الاله المسمودي




النقطة الرابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات بناء على ملاحظات السيد عامل إقليم سيدي سليمان.

الرئيس: نمر للتداول حول النقطة الرابعة المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة والمتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات بناء على ملاحظات السيد عامل إقليم سيدي سليمان. وأفتح باب التدخلات لمناقشة النقطة. إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر لعملية التصويت.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 185 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات بناء على ملاحظات السيد عامل إقليم سيدي سليمان، وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* عدد الأصوات المعبر عنها: 23

* عدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بورككيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرق أحمد المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على تعديل كناش التحملات المتعلق ببيع المتلاشيات.

دفتر التحملات الخاص

لبيع محجوزات استوفت الآجال القانوني بالمحجز
الجماعي لجماعة سيدي سليمان وذلك عبر حصص عن
طريق عروض أثمان

دفتـر التـحملـات الخاص
لبـيـع مـحـجـوزـات اسـتـوفـت الأـجـال القـانـونـي بالمـحـجـز
الـجـمـاعـي لـجـمـاعـة سـيـدي سـلـيـمـان وذلـك عـبـر حـصـص عـن طـريـق عـروض أثمان

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة سيدي سليمان بناء على:

* القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 7 يوليو 2015؛

* القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) ؛

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 المتعلق بالإجراءات الانتقالية المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية
* المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 من ربيع الأول (23 نوفمبر 2017) القاضي بسن نظام لمحاسبة للجماعات المحلية وهيئاتها ومؤسسات التعاون بين الجماعات ؛

* المرسوم رقم 2.22.431 صادر في 15 من شعبان 1444 (8 مارس 2023) يتعلق بالصفقات العمومية ؛

* بناء على القرار الجبائي الجماعي عدد 52 بتاريخ 18 أكتوبر 2023 ؛

* بناء على تقرير الخبير المحلف المكلف من طرف الجماعة بالمعاينة والتقييم ؛

* بناء على محضر اللجنة المكلف من طرف الجماعة بالمعاينة والتقييم ؛

* بناء على مقرر المجلس الجماعي عدد المتخذ خلال الدورة العادية المنعقدة بتاريخ القاضي بالمصادقة على دفتر التحملات لبيع المحجوزات التي استوفت الأجال القانوني بالمحجز الجماعي لجماعة سيدي سليمان.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: موضوع دفتر الشروط الخاصة

إن دفتر الشروط الخاصة هذا يتعلق بتحديد شروط وكيفية البيع بالمزايدة العمومية عن طريق طلب عروض مفتوح لأجل بيع سيارات، دراجات نارية، درجات عادية متلاشيات ومحجوزات أخرى استوفت المدة القانونية للمكوث بالمحجر.

الفصل الثاني: طريقة البيع

ستتم عملية البيع عبر حصص متعددة. ويمكن للجماعة الإعلان عن طلب العروض لجميع الحصص أو بعض الحصص.

الفصل الثالث: لجنة المزايدة العمومية عن طريق طلب عروض مفتوح

تشرف على عملية المزايدة العمومية عن طريق طلب عروض مفتوح. لجنة تتكون من:

- الأمر بالصرف أو من يمثله رئيسا للجنة؛
- قابض سيدي سليمان أو من يمثله.
- مدير المصالح أو من ينوب عنه؛
- المكلف بالصفقات أو من ينوب عنه؛
- رئيس مصلحة الأشغال والصيانة أو من ينوب عنه؛
- رئيس مصلحة الشؤون القانونية والممتلكات والحالة المدنية والمصادقة على الوثائق أو من ينوب عنه؛
- رئيس مصلحة تنمية الموارد المالية أو من ينوب عنه.

ويمكن للأمر بالصرف، دعوة أي شخص آخر، خبيرا كان أو تقنيا، للمشاركة، بصفة استشارية، في أشغال اللجنة.

الفصل الرابع: شروط المشاركة

يمكن أن يشارك في عملية المزايدة العمومية كل متنافس كان شخصا ذاتيا أو معنويا لا يوجد في حالة نزاع مع الجماعة أو تصفية قضائية.

الفصل الخامس: جدول الحصص والتمن الافتتاحي لانطلاق المزايدة

تم تحديد التمن الافتتاحي لانطلاق عملية البيع بالمزايدة من طرف خبير محلف حسب التقرير المعد في الموضوع، وذلك حسب الجداول التالية:

❖ الحصة الأولى: الدراجات العادية

الرقم الترتيب	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
01	دراجات العادية	115	نسبة صالحة وأخرى متلاشية	15.000,00 درهم

❖ الحصة الثانية: فروع وجذور الأشجار

الرقم الترتيب	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
01	فروع وجذور الأشجار	حزمة	متلاشية	4.000,00 درهم

❖ الحصة الثالثة: خردة المعادن الحديدية، خردة الأجزاء الحديدية، الحديد أو الصلب والمعادن غير الحديدية الأخرى

الرقم الترتيب	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
01	خردة المعادن الحديدية، خردة الأجزاء الحديدية، الحديد أو الصلب والمعادن غير الحديدية الأخرى	حزمة	متلاشية	4.000,00 درهم

❖ الحصة الرابعة: الدراجات النارية ثنائية العجلات

الرقم الترتيب	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
01	الدراجات النارية ثنائية العجلات	450	نسبة صالحة وأخرى متلاشية	81.840,00 درهم

❖ الحصة الخامسة: الدراجات النارية ثلاثية العجلات

الرقم الترتيب	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
------------------	-------	-------	-------------	-----------------

01	الدراجات النارية ثلاثية العجلات	136	نسبة صالحة وأخرى متلاشية	92.800.00 درهم
----	---------------------------------	-----	--------------------------	----------------

الحصة السادسة: السيارات

الرقم الترتيبي	النوع	العدد	طبيعة البيع	التمن الافتتاحي
01	السيارات	40	23 غير مصدومة و 17 مصدومة	212.500.00 درهم

للاطلاع على اللائحة التفصيلية للمحجوزات المعنية بالبيع بالمزاد العلني، يمكن:

-مراجعة الملحق رقم (1) المرفق بدفتر التحملات ، هذا و يتضمن الملحق معلومات تفصيلية عن كل محجوز : نوعه، رقمه التسلسلي، حالته، والتمن الافتتاحي المقترح.

الفصل السادس: الضمانة المؤقتة

حددت الضمانة المؤقتة في:

- مبلغ ألف وخمسمائة درهم (1.500.00 درهم) بالنسبة للحصة الأولى
- مبلغ أربعمائة (400,00) درهم بالنسبة للحصة الثانية
- مبلغ أربعمائة (400,00) درهم بالنسبة للحصة الثالثة
- مبلغ ثمانية آلاف ومائة وأربعة وثمانون درهم (8.184.00 درهم) بالنسبة للحصة الرابعة
- مبلغ تسعة آلاف ومئتان وثمانون درهم (9.280.00 درهم) بالنسبة للحصة الخامسة
- مبلغ واحد وعشرون ألفاً ومئتان وخمسون درهم (21.250.00 درهم) بالنسبة للحصة السادسة

يتعين على الراغبين في المشاركة في المزايدة العمومية عن طريق العروض المفتوح هذا. إيداع هذه الضمانة مقابل وصل لدى قابض سيدي سليمان.

ترجع الضمانة المؤقتة للمشاركين الذين لم ترس عليهم المزايدة بعد انتهاء العملية، أما المتعهد الذي رست عليه المزايدة، فلا يمكن أن يسترجع الضمانة المشار إليها إلا بعد إنهاء عملية التحصيل وسحب كامل المشتريات من فضاء الجماعة، وإذا لم يستكمل المتعهد صاحب أفضل عرض عملية البيع الإجراءات في الآجال المحددة فإن الضمانة المؤقتة تحجز بصفة نهائية. وفي حالة انسحاب المتعهد الذي رست عليه المزايدة، يتقدم المشارك الذي يليه في الترتيب.

الفصل السابع: الاطلاع على السيارات والمحجوزات المعروضة للمزايدة

يمكن لكل مرشح يرغب في المشاركة في عملية المزايدة أن يطلع على المحجوزات المعروضة للمزايدة ليتعرف عليها معرفة حقيقية كاملة، ولا يجوز لمن رست عليه المزايدة المطالبة بأي تخفيض أو الاستغناء عن العملية.

الفصل الثامن: سحب ملف المزاد العلني

يتم سحب ملف المزايدة العمومية من مكتب الصفقات بإدارة جماعة سيدي سليمان أو عبر بوابة الصفقات العمومية

WWW.MARCHEPUBLICS.GOV.MA ويتكون من الوثائق التالية :

- نسخة من دفتر الشروط الخاصة.
- نسخة من الاعلان.
- نموذج طلب المشاركة.
- نموذج التصريح بالشرف
- نموذج العرض المالي.

الفصل التاسع: تقديم ملف المشاركة في المزايدة العمومي

يتعين على كل متنافس يرغب في المشاركة في عملية المزايدة العمومية، ان يقدم ملف متكونا من الوثائق التالية:

- طلب المشاركة وفق النموذج
- التصريح بالشرف وفق النموذج
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مشهود مصادقتها للأصل
- استمارة المعاينة تسلم من طرف إدارة المحجز

- وصل الضمان
- دفتر التحملات موقع بالأحرف الأولى من طرف المتنافس
- ظرف مغلق يتضمن العرض المالي بحسب كل حصة على حدة
- يمكن للمتنافسين حسب اختيارهم إما:
- إيداعها مقابل وصل بمكتب الضبط بجماعة سيدي سليمان
- إرسال الأظرفة عن طريق البريد المضمون بإفادة بالتسلم إلى السيد رئيس جماعة سيدي سليمان
- تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة
- إيداعها بطريقة إلكترونية عبر بوابة الصفقات العمومية

الفصل العاشر: إلغاء ملف المشاركة

يعتبر لا غيا ومرفوضا كل ملف لا يحتوي على الوثائق المنصوص عليها في الفصل التاسع أعلاه

الفصل الحادي عشر: أداء ثمن البيع

يتعين على من رست عليه عملية المزايدة أداء ثمن البيع مع إضافة 10 % نقدا او بواسطة شيك مضمون الأداء في اسم قابض سيدي سليمان داخل اجل لي يتعدى 48 ساعة.

الفصل الثاني عشر: اجل سحب المبيعات

يجب على من رست عليه عملية البيع ان يسحب المبيعات داخل اجل عشرة أيام. بعد يوم الأداء، إن الجماعة لا تتحمل أية مسؤولية عن تلف أو السرقة التي تتعرض لها المبيعات.

الفصل الثالث عشر: عرض البيع

إن المحجوزات المعروضة للبيع تباع دون ضمان الحصول على الورقة الرمادية والمفاتيح حيث تكتفي الجماعة بتسليم شهادة إدارية بهذا الخصوص للمتنافس الذي رسا عليه العرض

الفصل الرابع عشر: المسؤولية المدنية

يتحمل من رست عليه عملية البيع كامل المسؤولية المدنية عن الأضرار التي قد يتسبب فيها والتي تلحق الأشخاص والمنشآت العمومية.

الفصل الخامس عشر: المنازعات

في حالة نشوب نزاع بين الطرفين وإذا تعذر الوصول إلى حل حيي يتم اللجوء على المحاكم المختصة التي تدخل الجماعة في دائرة نفوذها الترابي.

الفصل السادس عشر: استرجاع المحجوزات

يمكن لأصحاب السيارات والدراجات المحجوزة استرجاع محجوزاتهم قبل عملية البيع بالمزاد العلني، وذلك في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوماً قبل تاريخ نشر الإعلان عن المزاد العلني، شريطة:

1. تقديم الوثائق التي تثبت ملكية المحجوز
2. أداء جميع المستحقات المالية المترتبة عن الحجز
3. تسوية المخالفة الأصلية التي أدت إلى الحجز

وبعد انقضاء هذا الأجل، تصبح المحجوزات قابلة للبيع بالمزاد العلني دون إمكانية الاسترجاع.

حرر بسيدي سليمان في.....

تأشيرة السيد العامل

إمضاء السيد رئيس الجماعة

وحرر بمسجد سليمان في 06 فبراير 2025

مكتب المجلس

يوسف الخناق



رئيس المجلس

محمد الآلاء المسعودي



النقطة الخامسة: التداول والمصادقة على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان.

الرئيس: نمر للتداول حول النقطة الخامسة المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة والمتعلقة بالتداول والمصادقة على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان، والذي نقترح فيها لون الباج (couleur beige). وأفتح باب التدخلات لمناقشة النقطة.

المداخلات:

الناجي البرقي: السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء وعضوات المجلس المحترمين، في هذا الباب كان من المفروض أن تكون لقاءات تشاورية مع الوداديات السكنية بمختلف أحياء المدينة.

كما تعلمون، فالمدينة تضم مساكن فردية يتم صبغها من طرف ملاكها حسب ذوقهم ويصعب إقناعهم بتغييره. لذلك أرى أنه كان لزاما قبل وضع هذه النقطة التواصل مع الفعاليات السكنية بالمدينة خاصة الوداديات للإنصات لاقتراحاتهم.

السيد الباشا: السيد الرئيس المحترم، السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس المحترمين، إن توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان هو ليس عبئا على المواطن ولا يمكن أن يكون كذلك. بل إن ذلك سيكون تدريجيا عن طريق ربطه بمنح رخصة السكن. ذلك أنه عند بناء أي مسكن جديد ستم معاينة احترام اللون قبل منحه رخصة السكن. وهكذا سيكون الحصول على رخصة السكن أو رخصة الإصلاح مشروطا بطلاء المنازل بهذا اللون. وبذلك سيتم تعميمه تدريجيا. إضافة إلى التكلفة البسيطة للطلاء.

السيد إدريس مفنون: بالنسبة لي، أقترح لون الأبواب والنوافذ برتقالي.

السيد يوسف الحنون: السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء وعضوات المجلس المحترمين، ما دام أن لون الباج (couleur beige) قد تم اختياره من طرف

اللجنة الاقليمية فإننا نباركه، فقط يجب أن يكون تنزيله مرنا دون إجبار للمواطن على ذلك.

المسألة (زهور الرامي): أقترح لون الأبواب والنوافذ بالبني الداكن (couleur marron) والواجهة تبقى بلون الباج (couleur beige).

المسألة الرئيسية: نمر لعملية التصويت حول هذه النقطة والتي تتعلق بتوحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان والذي هو لون الباج (couleur beige) بالنسبة للواجهات وللون البني الداكن (couleur marron) بالنسبة للأبواب والنوافذ.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 186 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والمصادقة على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 23

* عدد الأصوات المعبر عنها: 23

* عدد الأعضاء الموافقين (22) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبطة - مونية بورككيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد العوام.

* عدد الأعضاء الراضين (01): - قدور المشروحي.

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على توحيد لون المباني بمدينة سيدي سليمان كما يلي:

- لون الواجهات: لون الباج (couleur beige).
- لون الأبواب والنوافذ: اللون البني الداكن (couleur marron).

نائب المجلس

يوسف الشوك



رئيس المجلس

محمد الآلاء المصمودي



النقطة السادسة: التداول والمصادقة على تحويل السوق الأسبوعي الأربعاء سيدي سليمان والمجزرة الجماعية.

الرئيس: السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس الموقر، كما تعلمون، فالسوق الأسبوعي الحالي يتواجد في مدخل المدينة، وتطل أبوابه مباشرة على الطريق الوطنية رقم 4 الرابطة بين مدينتي القنيطرة وسيدي سليمان. وتعلمون الحركة المهمة لهذه الطريق. لذلك فالموقع الحالي للسوق يشكل عرقلة مرورية كبيرة. لهذا نقترح تحويله إلى عقار جديد يحمل رقم 19074/R وهو في ملك الدولة ويليق بأن يحتضن السوق الأسبوعي. وأطرح هذه النقطة للمناقشة من طرف السادة الأعضاء والعضوات المحترمين.

المناقشة:

الناجي البركي: السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء وعضوات المجلس المحترمين، بالنسبة للسوق كاختصاص مشترك بين المجلس الجماعي والسلطة المحلية، أود أن أثير نقطة مهمة هو أنه إذا تم تحويل السوق خارج المدينة فكيف ستستفيد الجماعة من مداخله. وموازة مع ذلك فالقطعة الأرضية التي يتواجد بها السوق حاليا هي مورد كبير وأساسي لمداخل الجماعة.

السيد الرئيس: فقط أشير أن الموقع الذي سينتقل إليه السوق يوجد داخل المدار الحضري وبالتالي لا خوف على الموارد المالية من هذه الناحية. وإذا لم يكن هناك أي تدخل إضافي نمر لعملية التصويت حول هذه النقطة والتي تتعلق بتحويل السوق الأسبوعي الأربعاء سيدي سليمان إلى عقار جديد يحمل رقم 19074/R.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 187 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والمصادقة على تحويل السوق الأسبوعي
الأربعاء سيدي سليمان والمجزرة الجماعية.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* عدد الأصوات المعبر عنها: 23

* عدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بورككيك
- حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفق - رشيد بن عبد الله - منال البازي -
الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون -
يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد
المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* عدد الأعضاء الراضين: لا أحد

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة
43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على تحويل السوق
الأسبوعي الأربعاء سيدي سليمان والمجزرة الجماعية.

نائب المجلس

يوسف الخفك



رئيس المجلس

عبد الاله المصمودي




النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على تعديل بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان.

الرئيس: أيها السيدات والسادة، أعطي الكلمة للسيدة منال البازي رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بجماعة سيدي سليمان لإخبار المجلس بفحوى اجتماع اللجنة المذكورة فلتتفضل مشكورة.

السيدة منال البازي رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة : السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء وعضوات المجلس المحترمين.

بتاريخ يوم الثلاثاء 11 يناير 2025، على الساعة الثانية بعد الزوال، ترأست اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بمقر جماعة سيدي سليمان، حضره السادة:

- 1- **الدريسية بوضبع:** نائبة رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة،
- 2- **عبد الإلاه المصمودي:** عضو لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة،
- 3- **رشيد بنعبد الله:** عضو لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة،
- 4- **محمد العويشي:** رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات والموارد البشرية بجماعة سيدي سليمان،
- 5- **زرقون عبد الرزاق:** رئيس مصلحة الموارد المالية بجماعة سيدي سليمان،
- 6- **قاسم بنجعران:** مدير المصالح الجماعية لجماعة سيدي سليمان.
- 7- **فارس نبيل:** رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية بجماعة سيدي سليمان.

وقد تمحور موضوع الاجتماع حول مناقشة تعديل القرار الجبائي الجماعي وكذا برمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم السنة الفارطة 2024.

حيث تم بسط التعديلات المقترحة للقرار الجبائي كما هي بالجدول رفقته وتمت مناقشته بالتفصيل. فأعطى السادة أعضاء لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة موافقتهم على مشروع القرار الجبائي، وأوصوا المجلس الجماعي بالمصادقة عليه خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2025.

السيد الرئيس: شكرا السيدة منال البازي، ونمر لمناقشة هذه النقطة.

المباذات:

السيد حماد محمد الدين: بالنسبة للفصل 25 أقترح تعميم الرسم على كامل تراب الجماعة. وبالنسبة للرسم المفروض على الخضارة أقترح الإبقاء على 12 درهما عوض 15 درهما.

السيد خفيق سليمان: بالنسبة للرسم على الأراضي الحضرية الغير المبنية (TNB) أقترح 3 دراهم عوض 5 دراهم.

السيد الرئيس: بالنسبة للفصل 25 ، حاليا لا يؤدي الملزمون هذه المبالغ فكيف سيؤدون الزيادة. لذلك أقترح إعادة النظر في هذه التعديلات والمحافظة على الحال كما هو.

السيد يوسف العنوني: لذي تدخلين حول هذا الموضوع.

- بالنسبة للفصل الثاني المتعلق بالضريبة على الاراضي الحضرية الغير المبنية (TNB) أقترح بالنسبة للأحياء المعنية بإعادة الهيكلة 3 دراهم. وأقترح أيضا الحفاظ على الفصل 25 كما هو دون تغيير.

- بالنسبة للمسبح الجماعي، أقترح تحديد واجبات الدخول إليه في: - 20 درهما للكبار و10 دراهم للصغار. وذلك حتى يتسنى لجميع شرائح المجتمع السليمانى الولوج إلى المسبح والاستفادة من خدماته.

السيد الرئيس: نوضح بالنسبة للمسبح الجماعي أنه لحد الآن لم يذر أي دخل على الجماعة. وهو موضوع منازعة قضائية. ويجب أن نقوم بمقاربة عادلة وسيتم تفويض تديره للقطاع الخاص. لذلك هذه النقطة أيضا تتطلب منا دراسة متأنية وعميقة حتى لا تتكرر أخطاء الماضي في تديره.

السيد يوسف العنوني: صحيح أن الجماعة تحتاج لموارد مالية من وراء استغلال المسبح، لكن يجب أن نفكر في أطفالنا، والافما الهدف من إنشاء مثل هذه المرافق إذا كانت غير متاحة لعموم المواطنين.

السيد سليمان خفيق: بالنسبة للفصل 25، فحينما نقول 9.5 درهما للمتر مربع خلال ثلاث أشهر. وعند تقسيمها على عدد الأيام نجد 10 سنتيم لليوم الواحد. وهذا يبقى مبلغا بسيطا بالمقارنة مع الأثمان الرائجة اليوم.

السيد قدور المصروحي: هذه النقطة تحتاج للتريث، أقترح إرجاءها إلى دورة مقبلة.

السيد الرئيس: أقترح إرجاء مناقشة الفصل 25 إلى دورة مقبلة، لذلك سنبقي عليه كما هو دون تغيير.

وإذا لم يبق هناك أي تدخل حول هذه النقطة. نمر لعملية التصويت على التعديلات التي عرفتتها بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان، مع الإبقاء على الفصل 25 دون تغيير.

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 188 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والمصادقة على تعديل بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* عدد الأصوات المعبر عنها: 23

* عدد الأعضاء الموافقين (22) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبه - مونية بورككيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد العوام.

* عدد الأعضاء الراضين: - قدور المشروحي.

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على تعديل بعض بنود القرار الجبائي لجماعة سيدي سليمان مع الإبقاء على الفصل 25 على أصله دون تغيير.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الرباط سلا القنيطرة
عمالة إقليم سيدي سليمان
جماعة سيدي سليمان

مشروع قرار جبائي تعديلي

رقم: بتاريخ

يحدد نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات
المستحقة لفائدة ميزانية الجماعة الترابية لمدينة سيدي سليمان.

رئيس مجلس جماعة سيدي سليمان،

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ولا سيما المادة 94 منه ؛
- وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) ، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)؛
- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببغض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوي المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وبناء على الظهير 1.21.74 الصادر بتاريخ 14 يوليو 2021 بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية
- وبناء على القرار الجبائي عدد 64 بتاريخ 09 ماي 2008 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سيدي سليمان كما وقع تغييره وتتميمه
- وبناء على القرار الجبائي التعديلي رقم 52 بتاريخ 18 أكتوبر 2023
- وبناء على مقرر مجلس الجماعة عدد المتخذ بناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في إطار الدورة العادية المنعقدة بتاريخ

المادة الأولى:

يعدل القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة سيدي سليمان كما يلي:

نسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد السعر الأدنى والأقصى

الفصل 01:

تحدد أسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والمساهمات التي لم يحدد القانون نسبها وأسعارها، واقتصر على تحديد نسبها وأسعارها الدنيا والقصوى كما يلي:

الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

الفصل 02:

يحدد سعر الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية كما يلي:

المناطق	السعر بالدرهم للمتر المربع
- منطقة العمارات - منطقة الفيلات	20.00 درهم 7.00 درهم
السكن الفردي : - السكن الإقتصادي - السكن التجاري	5.00 درهم 10.00 درهم
- مناطق أخرى	3.00 درهم

الرسم على عملية البناء

الفصل 03:

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلي :

أولاً : العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

العمليات	الأسعار
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5.00 درهم للمتر المربع المغطى
معالجة الدور الآيلة للسقوط	5.00 درهم للمتر المربع المغطى
عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20.00 درهم للمتر المربع المغطى
العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري	20.00 درهم للمتر المربع المغطى
المساكن الفردية	20.00 درهم للمتر المربع المغطى

بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات الغير القانونية لايمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1000 درهم.

ثانياً: العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

العمليات	الأسعار
الهدم	750.00 درهم عن كل رخصة
الإصلاح	300.00 درهم عن كل رخصة

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

الفصل 04:

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي في حدود النسب المحددة بالقانون كما يلي:
5% من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة.

الرسم المفروض على بيع المشروبات

الفصل 05:

تحدد نسبة 6% من المداخل المتأتية من بيع المشروبات الغير كحولية و 10% من بيع المشروبات الكحولية التي تم تحقيقها من طرف المؤسسات الخاضعة لهذا الرسم في حدود النسبة القصوى المحددة بالقانون.

الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية

الفصل 06:

تحدد أسعار الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى عن كل شخص وعن كل ليلة لمختلف أصناف المؤسسات السياحية والأشكال الأخرى للإيواء السياحي في حدود الأسعار المحددة بالقانون كمايلي:

الأصناف	الأسعار
أ دور الضيافة ومراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	30,00 درهم
ب فندق 5 نجوم	25,00 درهم
فندق 4 نجوم	10,00 دراهم
فندق 3 نجوم	7,00 دراهم
فندق نجمتين	5,00 دراهم
فندق نجمة واحدة	5,00 دراهم
ج النوادي الفندقية	25,00 درهم
د الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	25,00 درهم
هـ قرى العطل	10,00 دراهم
و الإقامة السياحية	7,00 دراهم
ز المؤسسات والأشكال الأخرى للإيواء السياحي	5,00 دراهم

الرسم على النقل العمومي للمسافرين

الفصل 07:

يحدد سعر الرسم المفروض على مزاولة نشاط النقل العمومي للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود السعر المحدد بالقانون كما يلي:

المبلغ	الصنف	
80,00 درهم	من الصنف الثاني	سيارة الأجرة
140,00 درهم	من الصنف الأول	
200,00 درهم	أقل من 7 مقاعد	الحافلات
350,00 درهم	سلسلة ج	
800,00 درهم	سلسلة ب	
1300,00 درهم	سلسلة أ	

الرسم المفروض على وقوف العربات للنقل العام للمسافرين

الفصل 08:

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحدد بالقانون كما يلي:

المبلغ	الصنف	
50,00 درهم	سيارة الأجرة من الصنف الثاني	
60,00 درهم	سيارة الأجرة من الصنف الأول	
100,00 درهم	حافلات النقل العام من الصنف ج	
150,00 درهم	حافلات النقل العام من الصنف ب	
200,00 درهم	حافلات النقل العام من الصنف أ	
100,00 درهم	سيارات الإيجار	
100,00 درهم	حافلات الإيجار عن سلسلة ت ل س	
100,00 درهم	حافلات الإيجار عن سلسلة الثانية ت	
100,00 درهم	حافلات الإيجار عن سلسلة الأولى ت	

الرسم المفروض على الذبح في المجازر

الفصل 09: ضريبة الذبح

يحدد سعر الرسم الأصلي عن الذبح في المجازر كما يلي:

عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان:

عن كل رأس	
البقر عن كل رأس	60.00 درهم
الإبل عن كل رأس	60.00 درهم
الغنم عن كل رأس	20.00 درهم
الماعز عن كل رأس	20.00 درهم

أما فيما يخص اللحوم التي تبث أنها غير صالحة للاستهلاك فيمكن تخفيض الواجب المذكور بنسبة 50% من السعر المحدد.

الرسم الإضافي المفروض على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية

الفصل 10:

يضاف إلى الرسم الأصلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الأصلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه.

الرسوم التابعة لضريبة الذبح

الفصل 11:

تحدد أسعار الرسوم التبعية على الخدمات الإضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي:

فحص لحوم الأسواق

الفصل 12:

عن كل رأس	
البقر عن كل رأس	25.00 درهم
الإبل عن كل رأس	25.00 درهم
الغنم عن كل رأس	10.00 درهم
الماعز عن كل رأس	10.00 درهم

فحص لحوم الذبح الاستثنائي

الفصل 13:

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الإستثنائي المنجز خارج أوقات الذبح العادية.

-البقر والإبل لكل رأس: 50.00 درهم

-الغنم والماعز لكل رأس: 10.00 درهم

رسم مغسل الأحشاء

الفصل 14:

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الأحشاء وتهيئ الرأس والقوائم أداء الرسم التالي :

عن كل رأس	
البقر والإبل لكل رأس	15.00 درهم
الغنم والماعز لكل رأس	3.00 دراهم

رسوم قلع الحيوانات الميتة

الفصل 15:

يؤدي عن قلع وإزالة البهائم الميتة واجب يحدد كما يلي:

-البقر والإبل عن كل رأس: 50.00 درهم

-الغنم والماعز عن كل رأس : 10.00 درهم

رسم نقل اللحوم

الفصل 16:

إن نقل لحوم وأحشاء الذبائح من داخل المجزرة إلى أماكن البيع بواسطة سيارات جماعية أو في إطار استغلال امتياز نقل اللحوم يستوجب أداء الرسوم التالية:

عن كل رأس	
عن كل رأس من البقر والإبل وأحشائها	25.00 درهم
عن كل رأس من الغنم والماعز وأحشائها	10.00 دراهم

الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل 17:

تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما يلي :

*واجبات الدخول إلى سوق الخضروالفاكه

- الشاحنات التي يتجاوز وزن حمولتها 18000 كيلوغرام : 800.00 درهم

- عن كل حمولة شاحنة كبيرة : 500.00 درهم
- عن كل حمولة شاحنة متوسطة : 300.00 درهم
- عن كل حمولة شاحنة صغيرة : 200.00 درهم
- عن كل حمولة جرار : 150.00 درهم
- عن كل حمولة سيارة لنقل البضائع : 150.00 درهم

- عن كل صندوق خضر : 2.00 درهم

- عن كل صندوق فواكه : 3.00 درهم

- عن كل كيس : 5.00 درهم

-واجبات أسواق البهائم-

الفصل 18:

لا يمكن بيع البهائم إلا بأسواق مخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى أسواق البهائم كما يلي:

- البقر عن كل رأس 20.00 درهم
- الإبل عن كل رأس 20.00 درهم
- الخيل عن كل رأس 20.00 درهم
- الغنم عن كل رأس 10.00 درهم
- الماعز عن كل رأس 10.00 درهم
- الخرفان عن كل رأس 5.00 درهم
- الحمير عن كل رأس 5.00 درهم

*واجبات الدخول والوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة

الفصل 19:

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع والمنتجات إلى السوق الجماعي وأماكن البيع العامة كما يلي:

جلود الحيوانات:

- الجلود الطرية للبقر والجمال 5.00 درهم
- الجلود الطرية للغنم 1.00 درهم
- الجلود الطرية للمعز 1.00 درهم
- جلود الغنم والمعز بدون صوف وشعر 0.50 درهم
- الجلود الطرية للحيوانات الأخرى 1.50 درهم

الدواجن:

- الوز وبببي والبط 1.50 درهم
- الدجاج والقنية (الأرنب) 1.00 درهم
- الحمام 0.20 درهم
- البيض للمائة 1.00 درهم

السلع والبضائع والمنتجات

- القمح والقطاني عن كل خنشة 5.00 درهم
- الشعير 3.00 درهم
- النخالة 2.00 درهم
- الخضر والفواكه لكل صندوق 2.00 درهم
- الفحم عن كل خنشة 2.00 درهم
- الشمندر عن كل خنشة (بيليب) 2.00 درهم
- السمن والعسل لكل خمسة كيلو أو جزء منه 3.00 درهم
- الشمع (الشهد) لكل كيلو 0.50 درهم
- الترفاس لكل كيلو 0.50 درهم
- الصوف المغسولة 0.50 درهم
- الصوف بالجزء 1.00 درهم
- الدوم لخمس حزمة أو جزء منه 0.20 درهم

- القفاف المصنوعة من الدوم 0.10 درهم
- البردعة والشواري 0.50 درهم
- الحصائر من الدوم والصوف والبلاستيك 2.00 درهم
- الحصائر العادية 0.50 درهم
- الحصائر الممتازة 3.00 درهم
- الزرابي 4.00 درهم
- الأغطية من الصوف 2.50 درهم
- المنتوجات والأشياء الغير المشار إليها عن كل واحدة 1.00 درهم

واجبات الوقوف

الفصل 20:

تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي :

باعة الخضر والفواكه الطرية والخبز والخطب والفحم والمواد الدسمة والزيتون والصوف العادية والمغزولة والقهواجين والخرازة والحلاقة والطباخة وجميع مهن الأخرى لكل مت مربع يوميا 0.50 درهم ، مواد الخياطة والملابس الجديدة والأثاث والفواكه وصناعات الطرايش والزرابي والحنابل والكتان والجلود المدبوغة والحبوب وجميع الأشياء المضافة إليها لكل متر مربع يوميا 0.50 درهم.

- بائعوا اللحم عن كل بسط ولكل يوم 12.00 درهم
- بائعوا السقوط عن كل بسط ولكل يوم 6.00 درهم
- السيرك عن كل يوم وعن كل متر مربع 6.00 درهم

واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي

الفصل 21:

إن الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتجات والخضر وما شابه ذلك يستوجب عليهم رسم يومي عن كل متر مربع كمايلي:

- ساحة الجوطية 0.60 درهم
- سوق الخضر 0.50 درهم

رسوم المحجز

الفصل 22:

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص بعض الحيوانات أو البضائع أو الأشياء كمايلي:

نوعية الأشياء والحيوانات والعربات	واجب الإقامة عن كل يوم	المدة القصوى للإقامة
الحيوانات:		
الكلاب	10.00 درهم	خمسة أيام
البقر والخيول والبغال والجمال	100.00 درهم	خمسة عشر يوم
الحمير	30.00 درهم	خمسة عشر يوم
الغنم والماعز	50.00 درهم	خمسة عشر يوم
القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة	10.00 درهم	خمسة أيام

صناديق خلايا النحل	40.00 درهم	خمسة أيام
العربات:		
عربات ذات عجلتين	15.00 درهم	خمسة عشر يوم
عربات ذات أربع عجلات	20.00 درهم	خمسة عشر يوم
عربات يدوية	5.00 درهم	خمسة عشر يوم
عربات مقطورة	30.00 درهم	خمسة عشر يوم
دراجة نارية	15.00 درهم	خمسة عشر يوم
دراجة ثلاثية العجلات	30.00 درهم	خمسة عشر يوم
دراجة ثلاثية العجلات تم حجزها في إطار مخالفة نقل الركاب أو بيع البضائع أو عرضها بالشارع العام	100.00 درهم لكل يوم	خمسة عشر يوم
دراجة عادية	2.00 درهم	خمسة عشر يوم
السلع والبضائع:		
سلع قابلة لتلاشي عن القنطار أو جزء منه	6.00 درهم	يوم واحد
سلع غير قابلة لتلاشي عن القنطار أو جزء منه	6.00 درهم	خمسة عشر يوم
أدوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه	8.00 درهم	خمسة عشر يوم
أدوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب أو جزء منه	6.00 درهم	خمسة عشر يوم
الصناديق الفارغة للواحد	1.50 درهم	خمسة عشر يوم
الكراسي والطاولات للواحدة	15.00 درهم	خمسة عشر يوم

محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع التي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد

الفصل 23:

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات و السلع و الخضر و العتاد المحجوز التي لم يتم استخراجها خلال الأجل المحدد أعلاه. أما بالنسبة للشاحنات و الحافلات و السيارات و الآليات الأخرى فان بيعها يتم بعد انصرام اجل سنة و يوم ابتداء من تاريخ الحجز. و يجعل ثمن البيع بعد استخلاص ضرائب الدخول إلى المحجز و المكوث به رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة و يوم ابتداء من تاريخ البيع. تضاف المبالغ المقبوضة الى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل. غير انه تنفيذا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 الموافق 26 ابريل 1919 المتتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري لايمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز. إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% و يطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة او مصلحة عمومية.

الفصل 24:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض البناء ب 10.00 دراهم للمتر المربع عن ربع سنة في حدود الأقصى المحدد بالقانون.

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية صناعية أو مهنية

الفصل 25:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك لجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر مربع عن كل ربع سنة
شارع محمد الخامس، الحسن الثاني وجوار الجماعة	الأكشاك	100.00 درهم
	محطات توزيع الوقود	20.00 درهم
	السرك والملاعب والمسارح المتجولة وأشياء أخرى مماثلة	20.00 درهم
	المقاهي والمحلات	15.00 درهم
	المطاعم والمأكولات الخفيفة	20.00 درهم
	عرض البضائع أمام المحلات التجارية أو الحرفية أو الصناعية	25.00 درهم
	إصلاح الدراجات، العجلات وباعة الكتب والجرائد وأشياء أخرى مماثلة	20.00 درهم
الأزقة والشوارع الأخرى	الأكشاك	100.00 درهم
	السرك والملاعب والمسارح المتجولة وأشياء أخرى مماثلة	20.00 درهم
	المقاهي والمحلات	12.00 درهم
	المطاعم والمأكولات الخفيفة	15.00 درهم
	عرض البضائع أمام المحلات التجارية أو الحرفية أو الصناعية	20.00 درهم
	إصلاح الدراجات، العجلات وباعة الكتب والجرائد وأشياء أخرى مماثلة	18.00 درهم
	الخضارة، باعة الخشب، باعة الفحم، الحدادة، باعة الملابس البالية وكل الأشياء الأخرى المماثلة.	15.00 درهم
أماكن أخرى بداخل المدينة	السرك والملاعب والمسارح المتجولة وأشياء أخرى مماثلة	20.00 درهم
	أشياء مستعملة (لافيراي)	10.00 درهم
	آلة توزيع الوقود للدراجات النارية	40.00 درهم

الصنف	النشاط	الرسم للمتر الطولي كل ربع سنة
الأبنك	الوقوف	500.00 درهم
مؤسسات أخرى و مختلف المحلات	الوقوف	300.00 درهم

شغل الأملاك الجماعية العامة لأغراض تجارية صناعية أو مهنية المتعلقة بمتعهدي الشبكات العامة للاتصالات

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة لأغراض تجارية صناعية أو مهنية المتعلقة بمتعهدي الشبكات العامة للاتصالات بجماعة سيدي سليمان كما يلي:

نوع النشاط	مبلغ الرسم عن كل ربع سنة
الألياف البصرية للمتر الطولي	1.50 درهم
علب الربط للمتر مربع	25.00 درهم
الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وحدة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية للمتر المربع	100.00 درهم
استغلال الملك العمومي المؤقت من طرف شركات الاتصال عن كل هوائي	5000.00 درهم

الرسم المفروض لإقامة اللوحات الإشهارية واللوحات الحائطية

يحدد سعر الرسم المفروض لإقامة اللوحات الإشهارية واللوحات الحائطية بالجماعة الترابية كما يلي:

النوع	المقياس	المواصفات	كل ربع سنة
اللوحات الموضوعة بالملك العمومي	الحجم الأول أقل من 4x3	-ثابتة وثنائية الرؤى	2500.00 درهم
		-متحركة وثنائية الرؤى	3750.00 درهم
	الحجم الثاني من 4x3	-ثابتة وثنائية الرؤى	5000.00 درهم
		-متحركة وثنائية الرؤى	6250.00 درهم
	الحجم الثالث تفوق 12 م ²	-ثابتة وثنائية الرؤى	7500.00 درهم
		-متحركة وثنائية الرؤى	8750.00 درهم
اللوحات الحائطية	الحجم الأول أقل من 20 م ² تفوق 20 م ²		2500.00 درهم
			3750.00 درهم
اللافتات الإشهارية	عن المتر مربع أو كسر متر مربع		100.00 درهم

استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالح للشرب

الفصل 26:

يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها بالفصل 79 من القانون المتعلق بجبايات الجماعات المحلية وهيئاتها.

استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الماء الصالح للشرب

الفصل 27:

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار.

الفصل 28:

يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

مدخول مصلحة التطهير والإفراغ.

الفصل 29:

تحدد واجبات التطهير والإفراغ وتنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

عن كل متر مكعب 10.00 درهم

أدنى ما يستخلص 10.00 درهم

استرجاع صوائر التطهير

الفصل 30:

إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب 1.00 درهم عن كل

متر مكعب.

الفصل 31:

يحدد تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي :

*تطهير السيارات:

- طاكسي كبير أو صغير 20.00 درهم عن كل عملية
- الحافلات أقل من 15 مقعد 30.00 درهم عن كل عملية
- الحافلات أقل من 15 مقعد 40.00 درهم عن كل عملية
- العربات اليدوية 5.00 درهم عن كل عملية

*أشياء أخرى مختلفة :

الخرق البالية والأفرشة والملابس للقنطار أو جزء منه 15.00 درهم عن كل عملية.

الأدوات للقنطار أو جزء منه 10.00 درهم عن كل عملية .

تقام عملية تطهير المحلات المفتوحة للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الأقل.

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

الفصل 32:

تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

خارج المدار الحضري عن كل مريض:

- نهارا أو ليلا عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا 1.50 درهم

رسم نقل الأموات

الفصل 33:

إن نقل الأموات على السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

- داخل دائرة الجماعة عن كل جثة 20.00 درهم
- تؤدي الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بالوفاة.

منتوج الموازين العمومية وحقوق الوزن والكيل

الفصل 34:

يحدد كما يلي واجب استعمال الموازين العمومية:

- البقر والإبل والخيول والبغال عن كل رأس 10.00 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس 5.00 دراهم
- الحبوب والخضر والمواد الأخرى عن كل قنطار أو جزء منه 0.80 درهم
- السيارات والعربات 15.00 دراهم

رسم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية
ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية

الفصل 35:

إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية وبقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة أما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

- عن كل حمولة شاحنة 100.00 درهم
- عن كل متر مكعب 30.00 درهم
- أدنى ما يستخلص 60.00 درهم

منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات

الفصل 36:

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات بأماكن مخصصة لذلك كما يلي:

(1) محطة السوق الأسبوعي:

- يؤدي عن كل دراجة عادية 1.00 درهم
- يؤدي عن كل دراجة نارية 2.00 درهم
- يؤدي عن كل عربة 1.00 درهم

- يؤدى عن كل سيارة 3.00 درهم
- يؤدى عن كل عربة ذات عجلتين 2.00 درهم
- يؤدى عن كل عربة ذات أربع عجلات 4.00 درهم
- يؤدى عن كل شاحنة أو جرار 7.00 درهم
- (2) بالمحطة التابعة لمرفق سوق الخضار والفواكه
- عن كل شاحنة 10.00 درهم
- عن كل سيارة 5.00 درهم
- عن كل جرار 5.00 درهم
- عن كل دراجة نارية ثلاثية العجلات 3.00 درهم
- عن كل دراجة نارية 2.00 درهم
- عن كل دراجة عادية 1.00 درهم

ترقيم العقارات

الفصل 37:

يؤدى عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي:

ترقيم بواسطة الكتابة العادية عن كل منزل 20.00 درهم

بيع التصاميم والمطبوعات وملفات طلب العروض

الفصل 38:

تباع تصاميم المدينة والمطبوعات وملفات طلب العروض للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الوجبات التالية:

تصاميم المدينة 150.00 درهم

طلب العروض لكل ورقة تبعا لقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 291.99 الصادر في 26 ذي القعدة 1419

(15 مارس 1999) 5.00 درهم

قرار بلدي لكل نسخة 20.00 درهم

البطاقات المختلطة للوحدة 10.00 درهم

مطبوعات أخرى لكل صفحة 1.50 درهم

تسليم رخصة السكن 300.00 درهم

تسليم رخصة المطابقة 500.00 درهم

الإشهاد بالتطابق للتصاميم 100.00 درهم عن كل نسخة

تسجيل الهائم

الفصل 39:

يؤدى عن تسجيل بيع الهائم والواجبات التالية:

- البقر والخيول والإبل للرأس 20.00 درهم

- العجول والحمير للرأس 10.00 درهم

- الغنم والماعز للرأس 5.00 درهم

يعتبر تسجيل بيعوعات الهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف المشتري.

مدخول الخزانة الجماعية

الفصل 40:

يستوجب الإنخراط في الخزانة أداء الرسوم التالية:

الضمانة 50.00 درهم

الانخراط السنوي 15.00 درهم

استعارة الكتب للأسبوع الواحد على الأكثر لكل كتاب 2.00 درهم

استعارة الكتب لأسبوعين على الأكثر لكل كتاب 2.00 درهم

ويؤدى عن تجاوز مدة الإستعارة لكل كتاب وعن كل يوم إضافي 0.50 درهم

الفصل 41:

إضافة إلى الفصول المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سالفاً تستوفي الجماعة مقابل أية خدمة أخرى تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد والأدوات والنفايات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية للجماعة.

الرسم الدخول إلى المرفق العمومي الجماعي -المسبح الأولمبي والمركب التجاري التابع له-

الفصل 42:

يحدد سعر الدخول إلى المرفق العمومي الجماعي-المسبح الأولمبي والمركب التجاري التابع له- كالاتي:

- الصغار ما دون السن الرابعة عشر: 10.00 درهم

- الكبار ما فوق سن الرابعة عشر : 20.00 درهم

الفصل 43: صوائر أبحاث المنافع و المضار

- يستوجب فتح السجلات للبحث عن المنافع و المضار اداء واجب قدره : 160.00 درهم عن كل عملية.

الفصل 44: محصول استغلال الملاعب الرياضية

المرافق الرياضية	أصناف الأنشطة الرياضية الممارسة بالمرافق الجماعية	واجب الإنخراط السنوي
الملعب البلدي	الجمعيات والفرق الرياضية	3000.00 درهم
	الفرق المنضوية تحت لواء العصبة الجهوية لكرة القدم	بالمجان

المادة الثانية:

يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض وشسيع المداخل والمصالح التقنية والإدارية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

المادة الثالثة:

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة لهذا القرار.

المادة الرابعة:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل إقليم سيدي سليمان بتاريخ.....

رئيس مجلس الجماعة

اطلع عليه من أجل العمل به

أشعر عليه

سيدي سليمان، في

وحرر بصيدي سليمان في: 06 فبراير 2025

2- أتمج المجلس

يوسف الخفك

رئيس المجلس

عبد الآله المسعودي

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية.

الرئيس: أيها السيدات والسادة، أعطي الكلمة للسيدة منال البازي رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بجماعة سيدي سليمان فلتفضل مشكورة.

السيدة منال البازي رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة : السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السادة أعضاء وعضوات المجلس المحترمين.

في جلسة ثانية بتاريخ 05 فبراير 2025 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال، اجتمعت بمقر جماعة سيدي سليمان لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بحضور نفس أعضائها المشار إلى أسمائهم سابقا. فباشرت مناقشة النقطة الثانية بعد توصل الجماعة برسالة من قابض مدينة سيدي سليمان والذي يشير فيها إلى أن الجماعة حققت فائضا نهائيا سنة 2024 في الجزء الأول قدره 29149319.92 درهما.

وحيث أن هذا المبلغ المبين كفائض يتضمن مجموعة من الاعتمادات المنقولة إلى السنة الحالية 2025 يقدر مبلغها ب: 7587841.74 درهما، فإن المبلغ المتبقي كفائض والذي يتطلب البرمجة هو: 21561478.18 درهما.

وبعد مناقشة مستفيضة بين أعضاء اللجنة تم الاتفاق على البرمجة المبينة بالجدول رفقته (توزيع الفائض).

وحيث إنه أثناء البرمجة تبين ضرورة إنجاز بعض المشاريع التي تعتبر ذات أهمية بالغة بتراب الجماعة، فإنه تم تجاوز مبلغ الفائض المقترح للتوزيع. لذلك اقترحت اللجنة تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية وهي كالآتي:

- تحويل 300000.00 درهم من المبلغ المخصص للساحات العمومية إلى المبلغ

المخصص لشراء السيارات الدراجات والآليات. وذلك من أجل اقتناء شاحنة للأشغال.

- تحويل مبلغ 2967193.29 من الاعتمادات المخصصة لتجهيز تجزئة السوق القديم

حي الليمون إلى المبلغ المخصص لإصلاح وتجهيز المباني الإدارية. وذلك من أجل

مباشرة إصلاح وتجهيز الملحقات الإدارية بالمدينة والمرحاض العمومي.

- تخصيص مبلغ 3500000.00 لتجهيز البنية التحتية بالضفة الغربية للمدينة.

وفي الأخير أعطى السادة أعضاء لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة موافقتهم على برمجة الفائض وتحويل الاعتمادات، وأوصوا المجلس الجماعي بالمصادقة عليها خلال الدورة العادية لشهر فبراير 2025.

واختتم الاجتماع نفس اليوم على الساعة الخامسة مساء.

السيد الرئيس: شكرا السيدة منال البازي، ونمر لمناقشة هذه النقطة.

إذا لم يكن هناك أي تدخل في الموضوع نمر لعملية التصويت.

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 189 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والمصادقة على تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• محدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* محدد الأصوات المعبر عنها: 23

* محدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بورككيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسية بوضبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الوديي - يوسف ميرق أحمد المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* محدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

* محدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة 43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على تحويل بعض الاعتمادات بفصول الميزانية كما يلي:

- تحويل 300000.00 درهم من المبلغ المخصص للساحات العمومية إلى المبلغ المخصص لشراء السيارات الدراجات والآليات. وذلك من أجل اقتناء شاحنة للأشغال.

- تحويل مبلغ 2967193.29 من الاعتمادات المخصصة لتجهيز تجزئة السوق القديم حي الليمون إلى المبلغ المخصص لإصلاح وتجهيز المباني الادارية. وذلك من أجل مباشرة إصلاح وتجهيز الملحقات الادارية بالمدينة والمرحاض العمومي.
- تخصيص مبلغ 3500000.00 لتجهيز البنية التحتية بالضفة الغربية للمدينة.

حاتم المجلس

يومه الختام



رئيس المجلس

عبد الاله المسعودي



النقطة التاسعة: التداول والمصادقة على برمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم سنة 2024.

الرئيس: أيها السيدات والسادة، كما جاء في كلمة السيدة منال البازي فإن جماعة سيدي سليمان حققت فائضا حقيقيا يقدر ب 21561478.18 درهما، وهذا إنجاز غير مسبوق في تدبير هذه الجماعة. لذلك نحمد الله عيله نشكر كل من ساهم في إنجازه من مجلس جماعي وسلطة محلية وإدارة جماعية بمختلف موظفيها. وقد كان توزيع الفائض كما يلي:

توزيع الفائض

المبلغ بالدرهم	الموضوع
250 000,00	هدم مدرسة ابن هاني
1 000 000,00	اتفاقية شراكة خاصة بالصرف الصحي
3 000 000,00	الدراسات
3 000 000,00	اقتناء أو كراء أراضي
700 000,00	اقتناء شاحنة برافعة
800 000,00	اقتناء جرادة JCB
600 000,00	الشرابات ودعم الجمعيات
3 211 478,18	تجديد شبكة الإنارة العمومية
800 000,00	تنظيم مهرجان أو المعارض
2 000 000,00	مساهمة المجلس في بناء المجزرة
2 000 000,00	مساهمة المجلس في بناء السوق الأسبوعي
300 000,00	التشوير الطرقي
800 000,00	سيارتين إسعاف
100 000,00	كاميرا المراقبة اتفاقية شراكة
2 000 000,00	مساهمة من أجل توسيع سوق الخضار والفواكه
1 000 000,00	مساهمة لتوسع أسواق القرب
21 561 478,18	21561478,18

ونمر لمناقشة الفائض.

المباذات:

السيد سليمان هنيق: في قراءة أولية لهذا التوزيع، لذي ملاحظة حول اتفاقية شراكة خاصة بالصرف الصحي. فهناك اتفاقية سابقة مبرمة مع المكتب الوطني للماء والكهرباء - قطاع الماء. أما بالنسبة لباقي اتفاقيات الشراكة أرى أنها تندرج في إطار الجزء الأول من الميزانية. كما أقترح شراء سيارة إسعاف أخرى.

السيد الباهي: نوضح بالنسبة لتوزيع الفائض. فهو يهم مجموعة من البرامج الطموحة التي من شأنها أن ترفع من مستوى المدينة. وذلك راجع للدينامية الجديدة التي يشرف عليها السيد عامل صاحب الجلالة على إقليم سيدي سليمان. حيث أن البنية التحتية للمدينة كانت متوقفة منذ مدة طويلة. إضافة إلى مجموعة من المشاريع كملاعب القرب، ومرافق الأخرى تنجز بشراكة مع وزارة الداخلية والمكتب الوطني للماء والكهرباء وكذا مجموعة الجماعات الترابية للتوزيع. وهنا أثنى كلمة السيد الرئيس التي سبق أن أوردتها فيما يخص اختياره لهذه المشاريع المبرمجة. لذلم فمساهمة الجماعة في الأشهر القليلة القادمة تبقى ضرورية للحصول على دعم الشركاء وإخراج المشاريع للوجود لتمكين المدينة من التوفر على مرافق في مستوى تطلعات الساكنة. وقريبا ستظهر نتائج هذا المجهود.

السيد الناجي البركجي: بالنسبة لأسواق القرب بكل من أحياء دوار الجديد والغلالته، فإن تصميم التهيئة يتضمن سوقا نموذجيا للخضر والفواكه ويجب أن تستفيد هذه الأحياء من هذه الأسواق النموذجية. وأرى كمقترح إنجاز سوق نموذجي بالأحياء المذكورة.

السيد الرئيس: شكرا السي الناجي، أذكر أن السياق الذي جاء فيه توزيع الفائض كان قصيرا جدا. فالوعاء الذي تكلمت عليه هو وعاء مملوك للخواص ويتطلب اقناؤه سلك مسطرة نزع الملكية حتى تتمكن الجماعة من التدخل فيه. وقد نعمل على التدخل في الوعاء الذي ذكرت في مقبل الأيام.

كان هدفنا الأولي هو سد العجز الذي كانت تعرفه الجماعة والذي بلغ خمسة ملايين سنتيم، ثم التحول إلى تحقيق الفائض وهو ما تم بفضل وتيسير من الله حيث حققنا هذه السنة فائضا بحوالي ثلاثة ملايين سنتيم.

السيد الناجي البركجي: بالنسبة للصرف الصحي، هناك بعض الأحياء لازالت لم تستفيد من التغطية بشبكة التطهير السائل. ثم هناك الوادي الذي لازالت تنبعث منه روائح كريهة ونتنة تقلق السكان الجاورين له.

السيد الرئيس: فعلا السي الناجي، فلقد كانت سبعة وثلاثين نقطة تصب في الوادي. لكن بفضل مجهودات مختلف المتدخلين أصبحت فقط سبع نقط هي التي لازالت تصب في الوادي. وسنعمل على الحد من الصب في الوادي حيث سيكون على جميع قنوات الصرف الصحي توجيه المياه العادمة نحو محطة المعالجة.

السيد الباهي: بالنسبة لأسواق القرب فإنجازها فيه حساسية كبيرة. فأغلب الأسواق التي سبق إنجازها لازالت فارغة وغير مستغلة، مما يطرح السؤال عن الهدف من إنجازها إذا كانت لن تستغل.

السيد قدور المصروحي: تم التطرق في توزيع الفائض إلى دعم سيهم مشاريع التطهير السائل، أتساءل ما الداعي لدعم الشركات علما أن الجماعة أبرمت عقدا مع المكتب الوطني للماء والكهرباء وفق شروط محددة ويجب محاسبتها على إنجاز العقد.

السيد يوسف الخفك: نحيي السيد الرئيس على هذا الانجاز بتحقيق فائض بالرغم من أن الجماعة كانت تعاني من العجز الذي كان قد أصبح في الأعوام السابقة عجزا هيكليا يتكرر كل سنة. لذلك نعتبر تحقيق الفائض هذه السنة إنجازا غير مسبوق وقطع مع القاعدة التي كانت سائدة بالجماعة وهي ضعف الموارد المالية. لقد كنا نطمح أن يتم برمجة الفائض المحقق برسم هذه السنة في إصلاح الطرقات ونريد من السيد الرئيس أن ينيرنا حول هذا الموضوع خاصة الطرق بالتجزئات الناقصة التجهيز وكذا الطرق بالأحياء الغربية.

السيد الرئيس: لقد رصدنا اعتمادات للطرق كمساهمة من الجماعة في إطار تهيئة المدينة (la mise à niveau de la ville). حيث سيتم التدخل على مستوى أغلب الطرقات بالمدينة في إطار شراكات مع عدة شركاء سيتم التعاقد معهم لتمكين الجماعة من الحصول على الدعم اللازم لتهيئة جميع أحياء المدينة. السيدات والسادة، إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر لعملية التصويت حول هذه النقطة والمتعلقة ببرمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم سنة 2024.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 190 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول والمصادقة على برمجة وتوزيع الفائض المحقق برسم سنة 2024.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 23

* عدد الأصوات المعبر عنها: 23

* عدد الأعضاء الموافقين (23) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بوركيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي - الدريسسية بوضبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون -

يوسف الحنوني - محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد
المرزوكي - أحمد العوام - قدور المشروحي.

* عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

* عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة
43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على برمجة وتوزيع
الفائز المحقق برسم سنة 2024 كما يلي:

توزيع الفائز

الموضوع	المبلغ بالدرهم
هدم مدرسة ابن هاني	250 000,00
اتفاقية شراكة خاصة بالصراف الصحي	1 000 000,00
الدراسات	3 000 000,00
اقتناء أو كراء أراضي	3 000 000,00
اقتناء شاحنة برفعة	700 000,00
اقتناء جرافة JCB	800 000,00
الشراكات و دعم الجمعيات	600 000,00
تجديد شبكة الانارة العمومية	3 211 478,18
تنظيم مهرجان أو المعارض	800 000,00
مساهمة المجلس في بناء المجرة	2 000 000,00
مساهمة المجلس في بناء السوق الأسبوعي	2 000 000,00
التشوير الطرقي	300 000,00
سيارتين اسعاف	800 000,00
كاميرا المراقبة اتفاقية شراكة	100 000,00
مساهمة من أجل توسيع سوق الخضار والفواكه	2 000 000,00
مساهمة لتوسيع أسواق القرب	1 000 000,00
21561478,18	21 561 478,18

مخاتبة المجلس

يوسف ميرة أحمد



رئيس المجلس

محمد الآله المسمودي




النقطة العاشرة: الدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين عامل إقليم سيدي سليمان ورئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية والمجلس الإقليمي لسيدي سليمان والجماعات التابعة لإقليم سيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للصحة والحماية الاجتماعية بسيدي سليمان والجمعية الإقليمية لدعم القطاع الصحي والقطاع الاجتماعي من أجل دعم تسيير المركز الجهوي للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بسيدي سليمان.

السيد الرئيس:

إذا لم يكن هناك أي تدخل حول هذه النقطة نمر لعملية التصويت.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 191 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025. وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين عامل إقليم سيدي سليمان ورئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية والمجلس الإقليمي لسيدي سليمان والجماعات التابعة لإقليم سيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للصحة والحماية الاجتماعية بسيدي سليمان والجمعية الإقليمية لدعم القطاع الصحي والقطاع الاجتماعي من أجل دعم تسيير المركز الجهوي للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بسيدي سليمان. وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عن الكتابة: سجل انسحاب السيد رشيد بنعبد الله.

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 22

* عدد الأصوات المعبر عنها: 22

* عدد الأعضاء الموافقين (22) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بورككيك - حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفك - منال البازي - الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون - يوسف الحنوني -

محمد احمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - يوسف ميرة أحمد المرزوكي - أحمد
العوام - قدور المشروحي.

* حدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

* حدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة
43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على مشروع اتفاقية
شراكة بين عامل إقليم سيدي سليمان ورئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية
والمجلس الإقليمي لسيدي سليمان والجماعات التابعة لإقليم سيدي سليمان
والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بسيدي سليمان والمندوبية الإقليمية للصحة
والحماية الاجتماعية بسيدي سليمان والجمعية الإقليمية لدعم القطاع الصحي
والقطاع الاجتماعي من أجل دعم تسيير المركز الجهوي للأشخاص ذوي
الاحتياجات الخاصة بسيدي سليمان.

نائب المجلس

يوسف الخفان



رئيس المجلس

محمد الاله المصمودي




النقطة الحادية عشرة: إخبار المجلس الجماعي بالتغيرات التي طرأت على سجل محتويات الأملاك الجماعية.

السيد الرئيس: حول هذه النقطة أعطي الكلمة للسيد فارس نبيل رئيس قسم الشؤون الادارية والمالية بجماعة سيدي سليمان فليتفضل مشكورا.

السيد فارس نبيل: السيد الرئيس المحترم، السيد الباشا المحترم، السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس المحترمين، بناء على المادة 3 من القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 74.21.1 صادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021)، نخب المجلس الموقر بأن سجل محتويات أملاك الجماعة لم يطرأ عليه أي تغيير.

النقطة الثانية عشرة: تقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة.

السيد الرئيس: نقترح تأجيل هذه النقطة وإعادة تسميتها بتحيين برنامج عمل الجماعة. وأطرح هذا الاقتراح للتداول والمناقشة.

إذا لم يكن هناك أي تدخل نمر لعملية التصويت.

عملية التصويت:

المقرر المتخذ من طرف المجلس الجماعي

مقرر عدد: 192 بتاريخ: 2025/02/06

إن مجلس جماعة سيدي سليمان المجتمع في الدورة العادية لشهر فبراير 2025 خلال جلسة فريدة مفتوحة في وجه العموم المنعقدة بتاريخ: 06 فبراير 2025.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات رقم: 113.14.

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني أسفرت على ما يلي:

• عن الخطابة: سجل انسحاب السادة: يوسف ميرة وأحمد العوام ورجوع السيد رشيد بنعبد الله.

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 21.

* عدد الأصوات المعبر عنها: 21.

* عدد الأعضاء الموافقين (20) وهم السادة:

عبد الاله المصمودي - ناجي البركي - سليمان شفيق - قاسم سيبة - مونية بوركيك

- حسام عبد الدين - سناء بوكرين - يوسف شفاك - رشيد بن عبد الله - منال البازي -

الدريسية بوصبع - زهور الرامي - فاطمة آيت الحاج - فاطمة بوكرين - إدريس مفنون -
يوسف الحنوني - محمد حمام - سميرة الصبيحي - جميلة الودي - أحمد المرزوكي -
* حدد الأعضاء الراضين (01) :- قدور المشروحي ..

* حدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر مايلي:

صادق مجلس جماعة سيدي سليمان بإجماع الأعضاء الحاضرين طبقا للمادة
43 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، على تأجيل هذه
النقطة المتعلقة بتقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة وإعادة تسميتها بتحيين
برنامج عمل الجماعة.

نائب المجلس

يوسف الهفك



رئيس المجلس

محمد الآلاء المسمودي



برقية عدد.....بتاريخ:.....

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الرباط سلا القنيطرة
إقليم سيدي سليمان
جماعة سيدي سليمان

من السيد رئيس مجلس جماعة سيدي سليمان
الى

السيد: مدير الديوان الملكي
القصر الملكي العامر
الرباط

المرجو ان تتفضل سيادتكم برفع نص البرقية التالية الى حضرة مقام صاحب الجلالة.
النص:

مولاي صاحب الجلالة

بمناسبة اختتام اشغال الدورة العادية المنعقدة بتاريخ 06 فبراير 2025، يشرفني
اصالة عن نفسي ونيابة عن أعضاء مجلس الجماعة وسكان المدينة ان ارفع الى مقامكم
العالى بالله أسمى آيات الولاء والإخلاص الدائمين الى العرش العلوي المجيد معبرين
لجلالتكم عن مباركتنا لشخصكم الكريم لكل الخطوات التي تخطونها في سبيل رقي
وازدهار الامة المغربية.

حفضكم الله يا مولاي في شخصكم الكريم بما حفظ به الذكر الحكيم وافر عينكم بولي
محمدكم الامير الجليل مولاي الحسن وشقيقكم المولى رشيد وسائر افراد الاسرة العلوية
الشريفة.

انه سميع مجيب، والسلام على مقامكم العالى بالله.

رئيس المجلس
عبد الاله المصمودي

